

الأصول في النحو

فُعْلُولٍ أَوْ فِعْعَلٍ أَوْ فِعْعَلِيلٍ فَكَيْفَ كَانَ فَهَذَا تَحْقِيرُهُ .
وزعمَ يونس : أَنَّ مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ : سُرَّيْلَاتٌ فِي تَصْغِيرِ سَرَائِيلَ يَجْمَعُهُ
جَمَاعًا بِمَنْزِلَةِ : دَخَّارِيضَ وَدَخْرُضَةَ وَتَقُولُ فِي جُلُوسٍ وَقُعُودٍ : جُؤَيْلَسُونَ
وَقُؤَيْعِدُونَ فَأَمَّا مَا كَانَ اسْمًا لِلْجَمْعِ وَلَيْسَ مِنْ لَفْظٍ وَاحِدٍ مَكْسَرًا فَإِنَّهُ يُحْقَرُ عَلَى
لَفْظِهِ لِأَنَّهُ اسْمٌ لِلْجَمْعِ كَالِاسْمِ الْوَاحِدِ وَذَلِكَ نَحْوُ : قَوْمٍ يُحْقَرُ قُؤَيْمٌ وَرَجُلٌ
رُجَيْلٌ لِأَنَّهُ غَيْرُ مُكْسَرٍ وَكَذَلِكَ الْفِرُّ وَالرَّهْطُ وَالنَّسْوَةُ وَالصَّحْبَةُ فَإِنَّ كَسْرَ شَيْئًا
مِنْ هَذَا لِأَدْنَى الْعَدَدِ حَقَرَتْهُ بَعْدَ التَّكْسِيرِ نَحْوُ : أَقْوَامٌ أُقِيَامٌ وَأَنْفَارٌ تَقُولُ :

أَنْفَارٌ وَالْأَرْهَاطُ رُهَيْطُونَ .
قَالَ أَبُو عَثْمَانَ الْمَازِنِيُّ : قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : بَنَاتٌ رَهْطٌ وَأَرْهَاطٌ وَأَرْهَاطٌ فَعَلَى هَذَا
تَقُولُ : أُرَّيْهَاطٌ وَأَمَّا قَوْلُهُ :

(قَدَّ شَرِبْتُ الْأَدَّهَيْدَ هَيْنَا ...) .

فَكَأَنَّهُ حَقٌّ رَدَّ هَادِيَهُ فَرَدَّهُ إِلَى الْوَاحِدِ وَأَدْخَلَ الْيَاءَ وَالنُّونَ لِلضَّرُورَةِ كَمَا
يَدْخُلُ فِي أَرْضِينَ وَالدَّهَادِ : حَاشِيَةُ الْإِبِلِ وَإِذَا حَقَرْتَ السَّنِينَ قُلْتَ : سُنْدِيَّاتٌ
لَأَنَّكَ قَدْ رَدَدْتَ مَا ذَهَبَ وَأَرْضُونَ أُرِّيضَاتٌ لِأَنَّكَ قَدْ غَيَّرْتَ الْبِنَاءَ وَإِنْ كَانَ اسْمُ
امْرَأَةٍ قُلْتَ : أُرِّيضُونَ وَكَذَلِكَ سِنُونَ لَا تَرُدُّ إِلَى الْوَاحِدِ لِأَنَّكَ لَا تَرِيدُ جَمَاعًا
تَحْقَرُهُ وَإِذَا حَقَرْتَ سَنِينَ اسْمَ امْرَأَةٍ فِي قَوْلٍ